

المجلس 735 [413] - باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة .. [الشيخ عبد العزيز بن باز]

عبد العزيز بن باز

باب النهي عن الحلف بمخلوق كالنبي والكعبة والملائكة والسماء والالباء والحياة والروح والرأس وحياة السلطان ونعمة السلطان وترتبة فلان والامانة وهي من اشدها نهيا عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى ينهاكم ان تحلفوا - 00:00:00

فمن كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت. متفق عليه. وفي رواية في الصحيح فمن انا حالفا فلا يحلف الا بالله او ليست وعنه عبدالرحمن بن سمرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تحلفوا بالطواغ ولا - 00:00:28
ابائكم رواه مسلم وعنه بريدة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حلف بالامانة فليس منا. حديث رواه ابو داود باسناد صحيح وعنه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال اني بريء من الاسلام - 00:00:52
آ فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا فلن يرجع الى الاسلام سالما. رواه ابو داود وعنه ابن عمر رضي الله عنهما انه سمع رجلا يقول لا والكعبة. قال ابن عمر لا تحلف بغير - 00:01:20

اه فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك. رواه الترمذي الترمذي وقال حديث حسن وبالله التوفيق وصلى الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهدى اما بعد - 00:01:40
هذه الاحاديث كلها تتعلق بالحديث بغير الله. قد دلت الاحاديث الصحيحة على تحريم الاحاديث بغير الله وانه لا يجوز لاحد ان يحلف بغير الله بل يمنتكم بالله وحده فاذا دعت الحاجة في اليمين يكون بالله - 00:02:00

قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحي بالله وليصمت. والمقصود انه لا يجوز الحلف بغير الله لا بالكعبة ولا بالانبياء ولا بالملائكة ولا آيات السلطان ولا بشرف ابيك ولا بالامانة ولا بغير ذلك من المخلوقات - 00:02:15
الحديث تعظيم لا يكون الا بالله وحده. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحلف بالله وليصمت ومن لفظ ذلك فلا يحلف الا بالله او ليصمت. ويقول صلى الله عليه وسلم من حلف بالامانة فليس منا. ويقول صلى الله عليه وسلم من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك - 00:02:31

في حديث عمر رضي الله يقول صلى الله عليه وسلم من حلف بشيء دون الله فقد اشرك وهكذا لا يحل بالبراءة من الاسلام وانا بريء من الاسلام او انا يهودي او نصراني لا يجوز هذا - 00:02:48
يكفي الحلف بالله وان تكفي والحمد لله فاذا قال بريء من الاسلام لا يفعلن كذا او ما فعلت كذا فان كان كاذبا فهو كما قال وان كان صادقا لم يرجع الى الاسلام سالما. فالواجب الحذر والا يحلم بهذه الاشياء. يهودي او فيها نصراني يهوب اليوم الاسلام. ان فعل كذا هذا لا يجوز - 00:03:00

من الواجب على المؤمن ان يكتفي بالحلف بالله. اذا دعت الحاجة يقول والله او بالله او تالله لما فعلت هذا يكفي والحمد لله. قال النبي صلى الله عليه وسلم من حلف له - 00:03:19
بالا فليرضى الله من حلف بالله فليصدق ومن بالله فليصدق. فالمؤمن يصدق في يمينه والمحلوف لا يرضى بالحكم الشرعي والحمد لله يقول صلى الله عليه وسلم - 00:03:29

في الحديث الصحيح البين عن المدعي واليمين على منكر لابد من التقيد الشرعي ولا يحل للناس ان يتجاهل الامور الشرعية او يعمل ما يعتاده او جماعته او قبيلته او ما اشبه ذلك لا يتقيد بالامر الشرعي فلا يحلف الا بالله وحده ولا يحلف الا بآبائه - 00:03:41
ولا بامهاته ولا بالانداد ولا الامانة والامير بالنبي ولا بشيرة فلان ولا حياة فلان ولا هيئة السلطان ولا غير ذلك. وفق الله الجميع -

00:04:03